

وإذ تُشير أيضاً إلى إعلان وخطة عمل ليما بشأن التنمية والتعاون في الميدان الصناعي^(١٢) اللذين أُقرّا في المؤتمر العام الثاني لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المعقود في ليما في الفترة من ١٢ إلى ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥، واللذين حدّدا التدابير والمبادئ الرئيسية للتنمية والتعاون في الميدان الصناعي في إطار إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد،

وإذ تُؤكد ما للتصنيع من مساهمة حاسمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية،

وإذ تُؤكد الحاجة إلى التغلب على القيود التي تعيق تنفيذ التدابير المقترحة لبلوغ الأهداف الواردة في إعلان وخطة عمل ليما،

وإذ تُؤكد من جديد الدور الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بوصفها هيئة التنسيق المركزية داخل منظومة الأمم المتحدة لتعزيز التعاون في ميدان التنمية الصناعية،

وإذ تُحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٨/٦٥ المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ بشأن التعاون في ميدان التنمية الصناعية،

وقد نظرت في تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الثانية عشرة^(١٣)، بما في ذلك القرار والمقررات الواردة في التقرير،

وإدراكاً منها للحاجة إلى موارد إضافية وبرامج موسعة لحث خطى تصنيع البلدان النامية،

واقتراناً منها بضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة باستخدام الموارد المتاحة لها من أجل التنمية الصناعية على نحو فعال،

واقتراناً منها بأهمية اتخاذ تدابير لتنمية وتعزيز القدرات التكنولوجية الصناعية للبلدان النامية عن طريق القيام، في جملة أمور، بنقل التكنولوجيا واكتسابها، والوصول إلى المعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا الصناعية، بما في ذلك التكنولوجيا المتقدمة،

وإذ تُحيط علماً بتقرير المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عن إعادة التوزيع الصناعي من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية^(١٤)، والمقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٦٣/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦،

وإذ تُشير أيضاً إلى قرارها ١٦٣/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، بشأن تعزيز الأنشطة التنفيذية في ميدان التنمية الصناعية في أقل البلدان نمواً بين البلدان النامية،

المساعدات التقنية والمالية المتكاملة إلى البلدان النامية، بما في ذلك التعاون الاقليمي والتدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية؛

(ج) التعاون الصناعي فيما بين البلدان النامية؛ وضع توصيات بسياسات وإجراءات واستراتيجيات؛

(د) إعادة توزيع الصناعات من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية؛

(هـ) نظام التساور؛

(و) إنشاء هياكل صناعية مناسبة في البلدان النامية بغية التعجيل بنموها الاقتصادي وزيادة حصتها في الانتاج الصناعي العالمي كي تحقق على نحو كامل إمكاناتها الاقتصادية في إطار مصالحها الوطنية، وفقاً لإعلان وخطة عمل ليما وقرارات الدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة؛

(ز) دور الاستثمارات الأجنبية، بما في ذلك الاستثمارات المقدمة عن طريق الشركات غير الوطنية، في تعزيز النمو الصناعي وفقاً للأهداف الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ووفقاً للأنظمة والشروط الأخرى التي تطبق على مثل هذا النوع من الاستثمار.

٦ - الترتيبات المؤسسية؛

(أ) استعراض فعالية التنسيق والمناخية في الأمور المتعلقة بالانتاج الصناعي والتعاون الصناعي الدولي وما يتصل بذلك من قضايا تتناولها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛

(ب) استعراض مدى فعالية الترتيبات المؤسسية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مع مراعاة الاستراتيجية الطويلة المدى للمنظمة، لمواجهة تحدي التصنيع في المائينات وما بعدها.

٧ - النتائج والتوصيات.

٨ - اعتماد تقرير المؤتمر.

٩ - اختتام المؤتمر.

٧٨/٣٣ - التعاون في ميدان التنمية الصناعية

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د - ٦)، و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، واللذين يتضمنان الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، وإلى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

(١٢) المرجع نفسه.

(١٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون،

الملحق رقم ١٦ (A/33/16).

(١٤) A/33/182.

وإذ تُحيط علماً بالبيان الذي أدلى به المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية^(١٥).

أولاً

١ - تُؤكّد من جديد أن مستوى التمويل السنوي المستصوب لصندوق التنمية الصناعية هو ٥٠ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة، وأنه ينبغي تحقيق هذا المستوى قدر الإمكان في عام ١٩٧٩ :

٢ - تحث البلدان التي لم تساهم حتى الآن في الصندوق، وخاصة البلدان المتقدمة النمو، على أن تساهم فيه :

٣ - تدعو جميع الدول، ولا سيّما البلدان المتقدمة النمو، إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة لزيادة تبرعاتها للصندوق :

٤ - ترجو من البلدان التي تقدّم الآن تبرعات ذات أغراض خاصة أن تجعل الإنفاق بهذه التبرعات مرنّاً قدر الإمكان، وترجو من الأمانة العامة أن تقترح مشاريع مناسبة :

٥ - تُؤكّد ضرورة الإنفاق بالصندوق على النحو الأمثل من أجل تمويل الأنشطة التنفيذية، بما في ذلك المشاريع النموذجية، في مجالات ذات أولوية مثل :

(أ) تعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية :

(ب) التعاون فيما بين البلدان النامية :

(ج) برامج التدريب :

(د) اتخاذ تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية، وأشدّ البلدان تأثراً :

٦ - توصي مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإحداث زيادة مناسبة في الحجم السنوي للموارد المالية لبرنامج الخدمات الصناعية الخاصة :

ثانياً

١ - تُؤكّد من جديد ضرورة تعزيز فعالية شبكة المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ٣٠٨٦ (د-٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ١٦٢/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ١٦٥/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ :

٢ - ترجو، ريثما يتم تقييم طرق زيادة فعالية شبكة المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية، كما طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٥/١٩٧٨، مواصلة السير الحثيث في عملية توظيف المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية بغية الوصول، في أقرب موعد ممكن، إلى المستوى الموصى به للغطية القطرية، على أساس التمويل المضمون، مع مراعاة استصواب السعي لتوظيف هؤلاء المستشارين الميدانيين من شتى المناطق وخاصة من البلدان النامية :

ثالثاً

تُقرّر أن نظام المشاورات في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ينبغي أن يُسهم، على نحو فعال، من خلال تدابير ملموسة، في تحقيق الغايات والأهداف المحددة في إعلان وخطة عمل ليما^(١٦) وأن اشترك كل بلد في المشاورات يمكن أن يكون على المستوى الحكومي وعلى المستويات الأخرى المذكورة في المقرر ذي الصلة الذي اتخذته مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية عشرة^(١٦) :

رابعاً

١ - ترجو أن تنفذ التدابير المناسبة، وفقاً للممارسة الثابتة، بما في ذلك دراسة مجلس التنمية الصناعية للمسألة عند الحاجة، كي تعزّز، داخل أمانة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، أنشطتها المتعلقة بتنمية القدرة التكنولوجية للبلدان النامية ونقل التكنولوجيا إلى هذه البلدان في الميدان الصناعي :

٢ - تُؤكّد من جديد دعمها لبرنامج العمل التعاوني الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في مجال التكنولوجيا الصناعية المناسبة :

٣ - ترجو من مجلس التنمية الصناعية أن يقترح في دورته الثالثة عشرة، على أساس نتائج تحليلاته للتشغيل التجريبي لمصرف المعلومات الصناعية والتكنولوجية، الطرق اللازمة للقيام بمزيد من العمل الفعال في هذا المجال :

خامساً

١ - تُشدّد على الحاجة إلى الشروع في تدابير جديدة في ميدان تدريب الأيدي العاملة الصناعية في البلدان النامية :

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ١٦ (A/33/16)، الفقرة ١٦٧.

(١٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، اللجنة الثانية، الجلسة ١٨، الفقرات ٢٩ - ٣٩.

- ١ - تُقرّر إدراج جُزُر سلجان في القائمة ألف من مرفق قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١) (١٨) ؛
- ٢ - تُقرّر أيضاً حذف الكرسي الرسولي من القائمة بء من مرفق قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١) (١٨) .

الجلسة العامة ٨٥

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

*

*

*

نتيجة للقرار الوارد أعلاه، تصبح قوائم الدول المؤهلة لعضوية مجلس التنمية الصناعية كما يلي :

ألف - قائمة الدول المشار إليها في الفقرة ٤ (أ) من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١)

اتيوبيا	تساد
الأردن	توغو
إسرائيل	تونس
أفغانستان	الجزائر
الإمارات العربية المتحدة	جُزُر سليمان
إمبراطورية إفريقيا الوسطى	جُزُر القمر
إندونيسيا	الجمهورية العربية الليبية
أنغولا	جمهورية تنزانيا المتحدة
أوغندا	الجمهورية العربية السورية
إيران	جمهورية الكاميرون المتحدة
بابوا غينيا الجديدة	جمهورية كوريا
باكستان	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
البحرين	جنوب إفريقيا
بنغلاديش	جيبوتي
بنين	الرأس الأخضر
بوتان	رواندا
بوتسوانا	زائير
بورما	زامبيا
بوروندي	ساحل العاج
تايلند	سان تومي وبرينسيبي

(١٨) للاطلاع على التغييرات الأخرى التي أدخلت على القوائم منذ اتخاذ القرار ٢١٥٢ (د - ٢١)، أنظر القرارات ٢٣٨٥ (د - ٢٣) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨، و ٢٥١٠ (د - ٢٤) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٩، و ٢٦٣٧ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠، و ٢٨٢٤ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، و ٢٩٥٤ (د - ٢٧) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٠٨٨ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٣٣٠٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٠١ ألف (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، و ٣٤٠١ بء (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و ١٦٠/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ١٠٨/٣٢ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧.

- ٢ - تُؤكّد، في ذلك الصدد، ضرورة إدماج المرأة والشباب إدماجاً كاملاً في عملية التنمية الصناعية ؛

سادساً

ترجو من المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، عن طريق مجلس التنمية الصناعية، تقريراً يتسم بدرجة أكبر من الشمول والتحليل عن إعادة توزيع الصناعات لصالح البلدان النامية مع مراعاة قرار الجمعية ١٦٣/٣١ :

سابعاً

- ١ - تُشني على الأمين العام للتقرير الذي قدّمه عن تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٢ (١٧) ؛
- ٢ - تُؤكّد من جديد ضرورة تنفيذ أحكام الفقرة ٣ من القرار ١٦٣/٣٢ :

٣ - ترجو من المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن يعدّ تقريراً عن تنفيذ القرار ١٦٣/٣٢ كي ينظر فيه المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

الجلسة العامة ٨٥

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٧٩/٣٣ - تنقيح قوائم الدول المؤهلة لعضوية مجلس التنمية الصناعية

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى الفقرة ٤ من الجزء الثاني من قرارها ٢١٥٢ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦ بشأن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية،

وإذ تضع في اعتبارها الفقرة الفرعية (ط) من منطوق قرارها ٣٩/٣٢ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن تغيير مركز الكرسي الرسولي من ممثل إلى مراقب لدى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥،